

خروج الريح من قبل المرأة
دراسة فقهية

Women's flatulence: a jurisprudential study

إعداد

منى بنت عبدالله بن حمد الناصر

عضو هيئة التدريس بقسم الفقه وأصوله -

كلية الشريعة وأصول الدين

جامعة الملك خالد

خروج الريح من قُبَل المرأة دراسة فقهية

منى بنت عبدالله بن حمد الناصر

قسم الفقه وأصوله ، كلية الشريعة وأصول الدين ، جامعة الملك خالد ،

المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني: malnasr@kku.sa.edu

الملخص:

يأتي هذا البحث لبيان مسألة مهمة تتعلق بطهارة المرأة وهي خروج الريح من قُبَل المرأة، وأثر ذلك على انتقاض الوضوء، وكانت أقوال الفقهاء في هذه المسألة على قولين: الأول يرى انتقاض الوضوء بخروج الريح من القُبَل لأدلة منها كون الريح خارجة من السبيلين، وقياساً على خروج الريح من الدبر، والقول الآخر يرى عدم انتقاض الوضوء بخروج الريح من القُبَل؛ لأن هذه الريح اختلاج وليست بحقيقة، ولأنها خارجة من محل طاهر بخلاف الريح من الدبر فإنها تخرج من مسلك الطهارة، وكلا القولين له قوة ووجاهة، وإنا كان الأقرب هو القول الثاني، لكن الأحوط والأبرأ لزمة المرأة المسلمة هو الوضوء لخروج هذه الريح خروجاً من الخلاف.

الكلمات المفتاحية: الريح ، قُبَل ، المرأة ، الوضوء ، الطهارة

Women's flatulence: a jurisprudential study

Mona bint Abdullah bin Hamad Al-Nasser

**Department of Jurisprudence and its Principles,
College of Sharia and Fundamentals of Religion, King
Khalid University, Kingdom of Saudi Arabia**

Email: malnasr@kku.sa.edu

Abstract:

This research comes to clarify an important issue related to women's purity, which is the exit of wind from the woman's vagina, and its effect on invalidating ablution. The jurists' statements on this issue were of two opinions: The first sees that ablution is invalidated by the exit of wind from the vagina based on evidence including the fact that the wind is coming out of the two ways and by analogy with the exit of wind from the vagina. The wind from the back. The other opinion holds that ablution is not invalidated by the passing of wind from the vagina. Because this wind is a disturbance and is not real, and because it comes from a place of purity, unlike the wind from the anus, it comes out of the path of purity, and both opinions have strength and validity and the closest is the second opinion, but what is more prudent and clearer for the Muslim woman is to perform ablution to expel this wind in order to avoid disagreement.

Keywords: Wind , Kiss , Woman , Ablution , Purity

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن على المرأة المسلمة الحرص على التفقه والتعلم والمدارسة والبحث فيما يتعلق بها من مسائل فقهية تخصها، ومعرفة الحكم الشرعي فيها، حتى تعبد الله على بصيرة، ومن هذه المسائل التي تقع لكثير من النساء مسألة: خروج الريح من قُبَل المرأة، وأثر ذلك في نقض الوضوء، وقد تكلم الفقهاء قديماً عن هذه المسألة، وتباينت آراؤهم في انتقاض الطهارة بها بين مؤيد ومعارض، لكنني لم أجد -فيما اطلعت عليه- من أفرد هذه المسألة مع أهميتها ببحث مستقل، فجاء هذا البحث لجمع أقوال الفقهاء في هذه المسألة بأدلّتهم، والمقارنة بينها، وعنوانته بـ (خروج الريح من قُبَل المرأة - دراسة فقهية).

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- ١- أن خروج الريح من قُبَل المرأة من الأمور الشائعة التي تحصل لكثير من النساء، فجاء هذا البحث لدراسة هذه المسألة دراسة فقهية مقارنة.
- ٢- أن دراسة حكم خروج الريح من قُبَل المرأة من المسائل المهمة؛ لتعلقها بالطهارة، الذي تتوقف على صحته صحة كثير من العبادات، من الصلاة والطواف ومس المصحف ونحوه.
- ٣- أهمية تفقه المرأة المسلمة في الأمور الشرعية الخاصة بها، ونشر العلم الشرعي في أوساط النساء.

أهداف الموضوع:

- ١- إبراز جهود الفقهاء السابقين وحرصهم في طرح دقيق المسائل، ودراستها بالأدلة الشرعية.

٢- تجلية وبيان الحكم الشرعي في مسألة: خروج الريح من قُبَل المرأة وأثر ذلك على نقض الوضوء.

٣- المساهمة في رفع الوعي الشرعي في مسائل الطهارة الخاصة بالمرأة.

٤- المشاركة في إثراء المكتبة الإسلامية بالأبحاث الشرعية المتخصصة في شؤون المرأة.

مشكلة البحث:

تظهر مشكلة البحث في: حكم الريح والغازات التي تخرج من قُبَل المرأة هل تنقض الوضوء؟

الدراسات السابقة:

لم أجد - فيما اطلعت عليه - دراسة فقهية مفردة تناولت حكم هذه المسألة بخصوصها مع شدة أهميتها لعموم النساء، وما ترد من إشكالات واستفسارات حولها.

منهج البحث:

١- أصور المسألة المراد بحثها تصويراً دقيقاً قبل بيان حكمها؛ ليتضح المقصود من دراستها.

٢- إذا كانت المسألة من مواضع الاتفاق فأذكر حكمها بدليلها مع توثيق الاتفاق من مظانه المعتمدة.

٣- إذا كانت المسألة من مسائل الخلاف ذكرت الأقوال منسوبة للمذاهب الفقهية الأربعة، حسب ترتيبها الزمني، مع ذكر أدلة كل قول، ووجه الدلالة، وما ورد عليه من مناقشة، وما أجيب به عنه، ثم الترجيح من خلال الأدلة، وما كان من استدلال أو مناقشة أو إجابة لمناقشة من اجتهادي ولم أنقلها من مصدر، فإني أعبر عن ذلك بقولي: ويمكن أن يستدل، ويمكن أن يناقش، ويمكن أن يجاب.

- ٤- التركيز على موضوع البحث وتجنب الاستطراد.
- ٥- العناية بضرب الأمثلة، وخاصة الواقعية ما أمكن.
- ٦- عزو الآيات إلى موضعها، بذكر اسم السورة، ورقم الآية.
- ٧- تخريج الأحاديث وبيان ما ذكره أهل الشأن في درجتها، ما لم تكن في الصحيحين، أو أحدهما، فإن كانت كذلك اكتفيت بهما.
- ٨- التعريف بالمصطلحات وشرح الغريب من كتب اللغة الأصلية.
- ٩- العناية بقواعد اللغة العربية والإملاء وعلامات الترقيم.
- ١٠- الاختصار على البيانات الخاصة بالمصادر في فهرس المصادر، دون ذكر ذلك في الهامش.
- ١١- وضع خاتمة تبين أهم النتائج والتوصيات.
- ١٢- وضع فهرس للمصادر والمراجع.

خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، ومبحث واحد، وخاتمة.
المقدمة، وفيها: أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهداف الموضوع، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطة البحث.

التمهيد: التعريف بمفردات العنوان، وما يتعلق به، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تعريف الريح.

الفرع الثاني: تعريف قُبَل المرأة.

الفرع الثالث: أسباب خروج الريح من قُبَل المرأة.

المبحث الأول: أثر خروج الريح من قُبَل المرأة على نقض الطهارة.

الخاتمة: وبها أبرز النتائج والتوصيات.

هذا وأناي لأحمد الله عزوجل حمداً يليق بجلاله وعظيم سلطانه على ما مَنَّ به عليّ ويسَّر من إتمام هذا البحث، فإن كان فيما كتبت من صواب فمن الله وحده، وما كان فيه من خطأ، أو زللٍ، أو نقصٍ، أو تقصير فإنما هي نفسي والشيطان، وأستغفر الله مما كان، وأسأله العفو والغفران.
وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

التمهيد: التعريف بمفردات العنوان، وما يتعلق به، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تعريف الريح:

الريح لغة: مأخوذة من كلمة: روح، والراء والواو والحاء أصل كبير مطرد، يدل على سعة وفسحة واطراد، وأصل الياء في الريح الواو، وإنما قلبت الواو إلى ياء؛ لأن ما قبلها مكسور، والريح: نسيم الهواء، وكذلك نسيم كل شيء، والريح بمعنى الرائحة عَرَضَ يدرك بحاسة الشم^(١).
والريح في المعنى الاصطلاحي: هواء يخرج من فرج المرأة من مخرج الولد، وقد يكون بصوت أو بدون صوت.

الفرع الثاني: تعريف قُبَل المرأة:

تعريف القُبَل لغة:

القاف والباء واللام أصل واحد صحيح يدل على مواجهة الشيء للشيء، والقُبَل بضم الباء وسكونها، فالقُبَل من كل شيء: خلاف دبره، وذلك أن مُقَدَّمَه يقبل على الشيء، وهو يطلق على الفرج من الذكر والأنثى، وقيل: هو للأنثى خاصة.

وسمي القُبَل قبلاً؛ لأن صاحبه يقابل به غيره، ومنه القِبلة؛ لأن المصلي يقابلها وكل شيء جعلته تلقاء وجهك فقد استقبلته^(٢).

ومعنى قُبَل المرأة في الاصطلاح: أي فرجها.

الفرع الثالث: أسباب خروج الريح من قُبَل المرأة:

تحدث غازات المهبل (Vaginal gas) عندما ينحصر الهواء داخل المهبل، وهي عبارة عن حالة صحية شائعة، ولا تشير عادةً إلى الإصابة بأي مشكلة خطيرة.

(١) ينظر: مقاييس اللغة (٤٥٤/٢)، ولسان العرب (٤٥٦/٢)، والمصباح المنير (٢٤٢/١).

(٢) ينظر: مقاييس اللغة (٥١/٥)، لسان العرب (٥٣٦/١١)، والمصباح المنير (٤٨٨/٢).

فعادةً يوجد بعض الهواء في المهبل وعندما تزداد كمية هذا الهواء تتحشر في منطقة المهبل ومن ثم يتم خروج الريح من المهبل فجأة، أو على شكل كميات صغيرة، وينتج عنها في معظم الحالات صوتاً ملحوظاً تماماً مثل الريح التي تخرج من الدبر والتي تنتج عن انتفاخ غازي في البطن. ومن أسباب خروج الغازات من المهبل:

قد يكون بسبب مشاكل صحية في منطقة الحوض: مثل السلس البولي، أو السلس البرازي، أو ضعف عضلات الحوض. أو بسبب النشاط الجنسي: حيث يسهل على الهواء الدخول إلى منطقة المهبل خلال العلاقات الجنسية، ويزداد خطر انحساره بالداخل. أو بسبب المنتجات النسائية التي يتم إدخالها إلى المهبل: مثل السدادات الماصة، والتي تساعد في انحسار الهواء داخل المهبل، فيخرج الهواء من المهبل عند إخراج المنتج أو خلال النشاط الرياضي. أو بسبب بعض النشاطات الرياضية التي تؤدي إلى توتر عضلات قاع الحوض: الأمر الذي يساهم في انحصار الهواء داخل منطقة المهبل؛ مما ينتج عنه الغازات المهبلية. فبعض أنواع تمارين التمدد، والتي تشمل منطقة الحوض بالتحديد مثل اليوغا، تعمل على تشجيع استرخاء المهبل، مما يسمح بكمية أكبر من الهواء بالدخول.

وفي حالات نادرة قد تكون هذه الغازات مؤشراً للإصابة بمشكلة صحية تطلب تدخلاً طبياً مثل الإصابة بالناصور المهبلي^(١).

(١) ينظر:

https://www.webteb.com/articles/%D8%A7%D9%84%D8%BA%D8%A7%D8%B2%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%87%D8%A8%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%A8%D8%A7%D8%A8-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%88%D9%82%D8%A7%D9%8A%D8%A9_18488

المبحث الأول: أثر خروج الريح من قُبَل المرأة على نقض الطهارة: صورة المسألة:

إذا خرج من المرأة هواء وريح وغازات من فرجها سواء كان لها صوت أو بدون صوت، فهل تعتبر هذه الريح ناقضة للوضوء، مثل الريح التي تخرج من الدبر؟

تحرير محل النزاع:

- أجمع العلماء على أن الخارج من السبيلين المعتاد من البول والغائط والريح فإنه ينقض الوضوء، ويكون محدثاً محدثاً أصغر، ويجب عليه إعادة الوضوء؛ لرفع الحدث عنه^(١).

قال ابن المنذر: "وأجمعوا على أن خروج الغائط من الدبر، وخروج البَوْل من الذكر وكذلك المرأة؛ وخروج المنِي، وخروج الريح من الدبر، وزوال العقل بأي وجه زال العقل: أحداث ينقض كل واحد منها الطهارة، ويوجب الوضوء"^(٢).

وقال ابن المنذر: "وأجمع أهل العلم على أن خروج الريح من الدبر حدث ينقض الوضوء"^(٣).

(١) ينظر: الإجماع لابن المنذر ص(٣٣)، والنتف في الفتاوى ص(٢٦)، وبدائع الصنائع(٢٥/١)، والبحر الرائق(٣١/١)، والجامع لمسائل المدونة(١١٦/١)، وعقد الجواهر الثمينة(٤٢/١)، والتوضيح(١٤٥/١)، والشرح الكبير للدردير(١١٥/١)، الحاوي الكبير(١٧٦/١)، وبحر المذهب(١٤٠/١)، والعزیز(١٥٤/١)، والمغني(١٢٥/١)، وشرح الزركشي(٢٣٢/١)، والمبدع(١٣١/١).

(٢) الإجماع لابن المنذر ص(٤١).

(٣) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف(١٣٦/١).

- وأجمعوا على أن الخارج من السبيلين المعتاد أيضاً من الحيض والنفاس والمني ينقض الوضوء، ويكون محدثاً أكبر، ويجب عليه الغسل؛ لرفع الحدث عنه^(١).
- واختلفوا في الخارج من السبيلين غير المعتاد، ومنه: انتقاض الوضوء بخروج الريح من قبل المرأة على قولين:
القول الأول: أن خروج الريح من قبل المرأة ينقض الوضوء.
وهذا مذهب جمهور العلماء من الحنفية^(٢)، والشافعية^(٣)، والحنابلة^(٤).

(١) ينظر: الإجماع لابن المنذر ص(٣٣)، وبدائع الصنائع(٢٥/١)، والبحر الرائق(٣١/١)، والجامع لمسائل المدونة(١١٦/١)، وعقد الجواهر الثمينة(٤٢/١)، والشرح الكبير للدريدير(١١٥/١)، والحاوي الكبير(١٧٦/١)، وبحر المذهب(١٤٠/١)، والعزیز(١٥٤/١)، والمغني(١٢٥/١)، وشرح الزركشي(٢٣٢/١)، والمبدع(١٣١/١).

(٢) ينظر: التنف في الفتاوى ص(٢٦)، وبدائع الصنائع(٢٥/١)، والهداية(١٨/١)، والمحيط البرهاني(٥٠/١)، والبنابة(٢٧١/١).

(٣) ينظر: الأم(٣٢/١)، والحاوي الكبير(١٧٦/١)، وبحر المذهب(١٤٠/١)، والبيان للعمرائي(١٧٢/١)، والعزیز(١٥٤/١)، والمجموع(٤/٢)، وأسنی المطالب(٥٤/١)، ونهاية المحتاج(١١٠/١).

(٤) ينظر: المغني(١٢٥/١)، والرعاية الصغرى(٢٢٣/١)، وشرح الزركشي(٢٣٤/١)، والمبدع(١٣١/١)، والإنصاف(١٩٥/١)، وكشاف القناع(١٢٣/١)، وشرح منتهى الإرادات(٦٩/١)، ومطالب أولي النهى(١٣٨/١).

القول الثاني: أن خروج الريح من قُبَل المرأة لا تنقض الوضوء.
وهذا قول بعض الحنفية^(١)، والمالكية^(٢)، وقول عند الحنابلة^(٣).

الأدلة:

أدلة القول الأول:

- ١- ما روى عباد بن تميم عن عمه أنه شكّا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الرجل الذي يخيل إليه الشيء في الصلاة فقال: «لا ينفث حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً»^(٤).
- ٢- قوله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «لا وضوء إلا من صوت، أو ريح»^(٥).

(١) ينظر: النتف في الفتاوى ص(٢٦)، وبدائع الصنائع(٢٥/١)، والهداية(١٨/١)، والمحيط البرهاني(٥٠/١)، والبنية(٢٧٠/١)، والبحر الرائق(٣١/١)، وحاشية ابن عابدين(١٣٦/١).

(٢) ينظر: شرح ابن ناجي على الرسالة(٦٧/١)، وشرح زروق على الرسالة(٩١/١)، والفواكه الدواني(١١١/١)، وكفاية الطالب الرياني(١٣٠/١)، والشرح الكبير للدردير(١١٨/١)، والشرح الصغير(١٣٧/١).

(٣) ينظر: الرعاية الصغرى(٢٢٣/١)، والفروع(٢١٩/١)، والإنصاف(١٩٥/١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب من لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن(٣٩/١)، رقم(١٣٧)، و مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب الدليل على أن من تيقن الطهارة، ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك، (٢٧٦/١)، رقم(٣٦١).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده(١٨٠/١٥)، رقم(٩٣١٣)، والترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء من الريح(١٠٩/١)، رقم(٧٤)، وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة وسننها، باب لا وضوء إلا من حدث(١٧٢/١)، رقم(٥١٥)، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وجه الدلالة: أن هذه الأحاديث شاملة وعامة تتناول الريح من قُبَل الرجل والمرأة ودبرهما من غير تفريق^(١)، وكذلك في قوله: (أو ريح) هذه نكرة في سياق النفي، فتعم كل ريح خرجت من الدبر أو القبل ولا فرق بينهما؛ لأنه لم يفرق^(٢).

يمكن أن يناقش: أنه جاء في الحديث تقييد الريح الناقضة للوضوء بأنها خارجة من الدبر، كما جاء في بعض الروايات بلفظ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا وجد أحدكم في صلاته حركة في دبره، فأشكّل عليه أحدث أو لم يحدث، فلا ينصرف، حتى يسمع صوتاً، أو يجد ريحاً"^(٣)، وفي بعضها بلفظ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان أحدكم في المسجد فوجد ريحاً بين أليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتاً، أو يجد ريحاً"^(٤)، فدل هذا على تقييد الريح بكونها خارجة من الدبر، وبهذا ينتفي كون الريح عامة.

٣- ما روت عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت: يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه

(١) ينظر: البيان للعمرائي (١/١٧٢)، والمجموع (٢/٤-٥)، وكشاف القناع (١/١٢٣).

(٢) ينظر: البيان للعمرائي (١/١٧٢).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٠٨/١٥)، رقم (٩٣٥٥)، وأبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب إذا شك في الحدث (١/٤٥)، رقم (١٧٧)، والدارمي في سننه، كتاب الطهارة، باب لا وضوء إلا من حدث (١/٥٦١)، رقم (٧٤٨)، وقال الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/١٩١): "صحيح".

(٤) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء من الريح (١/١٠٩)، رقم (٧٥)، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وسلم: «لا، إنما ذلك عرق، وليس بحيض، فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي» وقال عروة: «ثم توضع لكل صلاة، حتى يجيء ذلك الوقت»^(١).

وجه الدلالة: في هذا الحديث أمر النبي عليه الصلاة والسلام فاطمة بنت أبي حبيش -رضي الله عنها- بالوضوء لكل صلاة، مع أن دمها غير معتاد، فدل ذلك على أن كل خارج من السبيلين فإنه يجب فيه الوضوء سواء كان معتاداً أو غير معتاد^(٢).

نوقش: بعدم التسليم بذلك؛ لأن المعتاد إذا خرج من غير المخرج المعتاد فلا يجب فيه الوضوء؛ لأنه خرج من غير المخرج المعتاد^(٣).

٤- إنما قيل بتنقض الوضوء بسبب خروج الريح من قُبَل المرأة؛ لأن هذه الريح تخرج من سبيل الحدث^(٤).

يناقش: بعدم التسليم بذلك، فالريح الخارجة من القبل تكون من مخرج الولد وهو طاهر.

٥- قياساً على خروج الريح من الدبر، فكما أن الريح إذا خرجت من الدبر تنقض الوضوء، فكذلك إذا خرجت من القُبَل تنقض الوضوء، بجامع أن كلا منهما مسلك للنجاسة^(٥).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب غسل الدم (٥٥/١)، رقم (٢٢٨).

(٢) ينظر: مطالب أولي النهى (١٣٩/١).

(٣) ينظر: الحاوي الكبير (١٧٧/١).

(٤) ينظر: الأم (٣١/١).

(٥) ينظر: بدائع الصنائع (٢٥/١)، والبنية (٢٧٠/١)، والبيان للعراني (١٧٢/١).

نوقش: بعدم التسليم بذلك، فالريح الخارجة من القُبْل لا تخرج من مسلك النجاسة، وإنما من المهبل وهو مخرج الولد، وأما الريح نفسها فليست بنجسة وإنما هي طاهرة^(١).

٦- أن قُبْل المرأة له منفذ إلى الجوف بخلاف قُبْل الرجل، ولهذا ينقض الوضوء^(٢).

يناقش: بعدم التسليم بذلك، بل كلاهما له منفذ إلى الجوف، وأن التفريق بين خروج الريح من قُبْل المرأة فتنقض الوضوء دون الريح الخارجة من ذكر الرجل فلا تنقض تفريق من غير دليل معتبر.

أدلة القول الثاني:

١- أن الريح الخارجة من قُبْل المرأة اختلاج، وليست بريح حقيقية خارجة، ولو سُلِم أنها ريح حقيقية، فليست بخارجة من محل النجاسة، والريح لا تنقض إلا إذا خرجت من محل النجاسة، وليس لأن عينها نجسة؛ لأن الصحيح أن عينها طاهرة^(٣). **يناقش:** بعدم التسليم بأن الريح التي تخرج من القُبْل ليست بريح حقيقية، بل هي ريح حقيقية، ولكن خرجت من غير المخرج المعتاد لخروج الريح.

٢- أن الريح الخارجة من قُبْل المرأة لم تخرج من المخرج المعتاد، وبالتالي فلا تنقض الوضوء^(٤).

(١) ينظر: البحر الرائق (٣١/١)، وحاشية ابن عابدين (١٣٥/١).

(٢) ينظر: شرح الزركشي (٢٣٤/١)، والمبدع (١٣١/١).

(٣) ينظر: البحر الرائق (٣١/١).

(٤) ينظر: الفواكه الدواني (١١١/١).

نوقش: أن الخارج المعتاد إذا خرج من المخرج غير المعتاد فلا ينقض الوضوء؛ لأنه خارج من المخرج غير المعتاد^(١).

٣- أن الخارج من السبيلين المعتاد إذا خرج من غير المخرج المعتاد لم ينقض الوضوء؛ لأنه نادر، فكذلك إذا خرج غير المعتاد من المخرج المعتاد فإنه لا ينقض الوضوء؛ لأنه نادر^(٢).

الترجيح:

من خلال ما سبق يتبين وجاهة كلا القولين، وإن كان القول الثاني هو الأقرب وهو: أن خروج الريح من قُبَل المرأة لا ينقض الوضوء، خاصة وأن هذه الريح تخرج من مخرج الولد وهو طاهر، لكن لقوة الخلاف في المسألة فعلى المسلمة أن تتوضأ احتياطاً وخروجاً من الخلاف وأبرأ لزماتها - والله أعلم -.

(١) ينظر: الحاوي الكبير (١/١٧٧).

(٢) ينظر: المصدر السابق الصفحة نفسها.

الخاتمة

- الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:
- فهذا خاتمة بحثي، وقد توصلت فيه إلى عدد من النتائج أهمها:
- ١- أن المقصود بخروج الريح من قُبَل المرأة: أي خروج الغازات من فرج المرأة من مخرج الولد، وقد يكون لها صوت أو بدون صوت.
 - ٢- أن هذه الحالة الصحية شائعة ومنتشرة بين النساء، ولها أسباب منها: بعض النشاطات الرياضية، أو العلاقة الجنسية، أو ضعف عضلات الحوض، أو بسبب مشاكل صحية في الحوض، ونحوه.
 - ٣- أجمع العلماء على أن خروج الريح من الدبر ناقض للوضوء.
 - ٤- اختلف الفقهاء في نقض الوضوء بخروج الريح من قُبَل المرأة على قولين:
- القول الأول: أنها تنقض الوضوء، والقول الثاني: أنها لا تنقض الوضوء.
- قوة ووجاهة أدلة كلا القولين، وأن القول الأرجح هو عدم انتقاض الوضوء بخروج الريح من قُبَل المرأة، لكن الأحوط والأبرأ لذمة المسلمة هو الوضوء خروجاً من الخلاف.

فهرس المصادر والمراجع

- ١- الإجماع لابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: أبو عبد الأعلى خالد بن محمد بن عثمان، دار الآثار للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٢- أسنى المطالب في شرح روض الطالب لذكرى بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي.
- ٣- الأم لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطالب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- ٤- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، المتوفى سنة ٨٨٥هـ، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية - بدون تاريخ.
- ٥- البحر الرائق شرح كنز الدقائق لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، المتوفى سنة ٩٧٠هـ، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية - بدون تاريخ الطبع.
- ٦- بحر المذهب الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩ م.
- ٧- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، المتوفى سنة ٥٨٧هـ، تحقيق: محمد عدنان درويش، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٨- البناية شرح الهداية لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٩- البيان في مذهب الإمام الشافعي لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي، المتوفى سنة ٥٥٨هـ، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج - جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

١٠- التوضيح في شرح مختصر جامع الأمهات لابن الحاجب، لخليل بن إسحاق الجندي المالكي المصري، المتوفى سنة ٧٧٦هـ، تحقيق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

١١- الجامع لمسائل المدونة لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (المتوفى: ٤٥١ هـ)، المحقق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.

١٢- حاشية ابن عابدين المسماة رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، دار الفكر-بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

١٣- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري

- البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- ١٤- الرعاية الصغرى الرعاية في الفقه (الرعاية الصغرى)، لنجم الدين أحمد بن حمدان الحراني الحنبلي (المتوفى ٦٩٥ هـ)، المحقق: د. علي بن عبد الله بن حمدان الشهري.
- ١٥- سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتَانِي (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- ١٦- سنن الترمذي لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م.
- ١٧- شرح ابن ناجي التتوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني لقاسم بن عيسى بن ناجي التتوخي القيرواني (المتوفى: ٨٣٧هـ)، أعتنى به: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- ١٨- شرح الزركشي على مختصر الخرقى لشمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (المتوفى: ٧٧٢هـ)، دار العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ١٩- الشرح الصغير للدريز، المطبوع مع حاشية الصاوي، صححه لجنة برئاسة الشيخ أحمد سعد علي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٧٢ هـ - ١٩٥٢ م.

٢٠- الشرح الكبير للدريدر على مختصر خليل، دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٢١- شرح زروق على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني لشهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي، المعروف بـ زروق (المتوفى: ٨٩٩هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

٢٢- شرح منتهى الإرادات لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، دار عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

٢٣- صحيح البخاري لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري، المتوفى سنة ٢٥٦هـ، تحقيق: محمد بن زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢٤- صحيح الجامع الصغير وزياداته لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي.

٢٥- صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، المتوفى سنة ٢٦١هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٢٦- العزيز شرح الوجيز أبي القاسم عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم الرفاعي القزويني الشافعي، تحقيق: علي معوض وعادل عبدالموجود، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

٢٧- عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة لأبي محمد جلال الدين عبدالله بن نجم بن شاس المالكي، تحقيق: أ. د. حميد بن محمد لحمر،

- دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ٢٨- الفروع لمحمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٢٩- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني لأحمد بن غانم النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)، دار الفكر، بدون طبعة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٣٠- كفاية الطالب الرباني على متن الرسالة لأبي زيد القيرواني لعلي أبو الحسن المالكي، المطبوع مع حاشية العدوي عليها، يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر - بيروت، بدون طبعة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ١- كشف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي، المتوفى سنة ١٠٥١هـ، دار عالم الكتب - بيروت، بدون تاريخ الطبع.
- ٢- لسان العرب لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، المتوفى سنة ٧١١هـ، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- ٣- المبدع في شرح المقنع لبرهان الدين أبي إسحاق إبراهيم بن محمد ابن مفلح، المتوفى سنة ٨٨٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

- ٤- المجموع شرح المذهب لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار الفكر.
- ٥- المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة لبرهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٦- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٧- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، المتوفى سنة ٧٧٠هـ، المكتبة العلمية - بيروت، بدون تاريخ الطبع.
- ٨- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى لمصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٩- المغني لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، مكتبة القاهرة، بدون تاريخ الطبع، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
- ١٠- مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، المتوفى سنة ٣٩٥هـ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

- ١١-النتف في الفتاوى لأبي الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّعْدِي،
حنفي (المتوفى: ٤٦١هـ)، تحقيق: صلاح الدين الناهي، مؤسسة
الرسالة - بيروت لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م.
- ١٢-نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين محمد بن أبي العباس
أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، دار الفكر،
بيروت الطبعة الأخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- ١٣-الهداية في شرح بداية المبتدي، لأبي الحسن علي بن أبي بكر بن
عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، المتوفى سنة ٥٩٣هـ، تحقيق: طلال
يوسف، دار احياء التراث العربي، لبنان - بيروت.
- ١٤-موقع webteb.

References :

- 1- al egma3 labn almnzr ,abo bkr m7md bn ebrahim bn almnzr alnysabory ,t78y8: abo 3bd ala3ly 5ald bn m7md bn 3thman ,dar alathar llnshrwaltozy3 ,al8ahra – msr ,al6b3a alaoly ,1425 h**2004** - . m.
- 2- asny alm6alb fy shr7 rod al6alb lzkrya bn m7md bn zkrya alansary ,zyn aldyn abo y7yy alsnyky (almtofy: 926h.) ,alnashr: dar alktab al eslamy.
- 3- alam laby 3bd allh m7md bn edrys bn al3bas bn 3thman bn shaf3 bn 3bd alm6lb bn 3bd mnaf alm6lby al8rshy almky (almtofy: 204h.) ,dar alm3rfa – byrot , bdon 6b3a ,1410h**1990**/m.
- 4- al ensaf fy m3rfa alrag7 mn al5laf l3la2 aldyn abo al7sn 3ly bn slyman almrdaoy aldmsh8y alsal7y al7nbly ,almtofy sna 885h .dar e7ya2 altrath al3rby , al6b3a althanya - bdon tary5.
- 5- alb7r alra28 shr7 kn.z ald8a28 lzyn aldyn bn ebrahim bn m7md ,alm3rof babn ngym almsry ,almtofy sna 970h .dar alktab al eslamy ,al6b3a althanya - bdon tary5 al6b3.
- 6- b7r almzhh alroyany ,abo alm7asn 3bd aloa7d bn esma3yl (t 502 h.) ,t78y8: 6ar8 ft7y alsyd ,dar alktb al3lmya ,al6b3a alaoly ,2009 m.
- 7- bda23 alsna23 fy trtyb alshra23 l3la2 aldyn aby bkr bn ms3od alkasany al7nfy ,almtofy sna 587h .t78y8: m7md 3dnan droysh ,dar e7ya2 altrath al3rby ,byrot - lbnan ,al6b3a althanya ,1419h**1998** - .m.
- 8- albnaya shr7 alhdaya laby m7md m7mod bn a7md bn mosy bn a7md bn 7syn alghytaby al7nfy bdr aldyn al3yny (almtofy: 855h.) ,dar alktb al3lmya - byrot , lbnan ,al6b3a: alaoly ,1420 h**2000** - . m.

- 9- albyan fy mzhb al emam alshaf3y laby al7syn y7yy
bn aby al5yr bn salm al3mrany alymny alshaf3y ،
almtofy sna 558h ،t78y8: 8asm m7md alnory ،dar
almnhag - gda ،al6b3a alaoly ،1421h**2000** - .m.
- 10- altody7 fy shr7 m5tsr gam3 alamhat labn al7agb ،l5lyl
bn es7a8 algndy almalky almsry ،almtofy sna 776h ،
t78y8: d. a7md bn 3bd alkrym ngyb ،mrkz ngyboyh
llm56o6atw5dma altrath ،al6b3a alaoly ،1429h - **2008m**.
- 11- algam3 lmsa2l almdona laby bkr m7md bn 3bd allh
bn yons altmymy als8ly (almtofy: 451 h.) ،alm788:
mgmo3a ba7thyn fy rsa2l dktoah ،m3hd alb7oth
al3lmyaw e7ya2 altrath al eslamy - gam3a am al8ry ،
dar alfkr ll6ba3awalnshrwaltozy3 ،al6b3a alaoly ،1434
h**2013** - . m.
- 12- 7ashya abn 3abdyn almsmaa rd alm7tar 3la aldr
alm5tar labn 3abdyn ،m7md amyn bn 3mr bn 3bd
al3zyz 3abdyn aldms8y al7nfy (almtofy: 1252h.) ،dar
alfkr-byrot ،al6b3a althanya ،1412h**1992** - . m.
- 13- al7aoy alkbyr fy f8h mzhb al emam alshaf3ywho shr7
m5tsr almzny laby al7sn 3ly bn m7md bn m7md bn
7byb albsry albghdady ،alshhyr balmaordy (almtofy:
450h.) ،alm788: alshy5 3ly m7md m3od - alshy5 3adl
a7md 3bd almogod ،dar alktb al3lmya ،byrot – lbnan ،
al6b3a alaoly ،1419 h**1999**- . m.
- 14- alr3aya alsghry alr3aya fy alf8h(alr3aya alsghry) ،
lngm aldyn a7md bn 7mdan al7rany al7nbly (almtofy
695 h) ،alm788: d. 3ly bn 3bd allh bn 7mdan alshhry.
- 15- snn aby daod laby daod slyman bn alash3th bn es7a8
bn bshyr bn shdad bn 3mro alazdy alsََّgََّsََّtany

- (almtofy: 275hـ)، alm788: m7md m7yy aldyn 3bd al7myd، almktba al3srya، syda – byrot.
- 16-snn altrmzy lm7md bn 3ysy bn sَoَْra bn mosy bn ald7ak، altrmzy، abo 3ysy (almtofy: 279hـ)، alm788: bshar 3oad m3rof، dar alghrb al eslamy – byrot، sna alnshr: 1998 m.
- 17-shr7 abn nagy altno5y 3la mtn alrsala labn aby zyd al8yroany l8asm bn 3ysy bn nagy altno5y al8yroany (almtofy: 837hـ)، a3tny bh: a7md fryd almzydy، dar alktb al3lmya، byrot – lbnan، al6b3a alaoly، 1428 h - **2007** m.
- 18-shr7 alzrkshy 3la m5tsr al5r8y lshms aldyn m7md bn 3bd allh alzrkshy almsry al7nbly (almtofy: 772hـ)، dar al3bykan، al6b3a alaoly، 1413 h **1993** - . m.
- 19-alshr7 alsghyr lldrdyr، alm6bo3 m3 7ashya alsaoy، s77h lagna br2asa alshy5 a7md s3d 3ly، mktba ms6fy albaby al7lby، 1372 h **1952** - . m.
- 20-alshr7 alkbyr lldrdyr 3la m5tsr 5lyl، dar alfkr، bdon 6b3awbdon tary5.
- 21-shr7 zro8 3la mtn alrsala labn aby zyd al8yroany lshhab aldyn abo al3bas a7md bn a7md bn m7md bn 3ysy albrnsy alfasy، alm3rof bـ zro8 (almtofy: 899hـ)، t78y8: a7md fryd almzydy، dar alktb al3lmya، byrot – lbnan، al6b3a alaoly، 1427 h **2006** - . m.
- 22-shr7 mnthy al eradat lmnsor bn yons bn sla7 aldyn abn 7sn bn edrys albhoty al7nbly (almtofy: 1051hـ)، dar 3alm alktb، al6b3a alaoly، 1414h **1993** - . m.
- 23-s7y7 alb5ary laby 3bd allh m7md bn esma3yl bn ebrahym bn almghyra bn brdzbh alb5ary، almtofy sna 256h، t78y8: m7md bn zhyr alnasr، dar 6o8 alngaa، al6b3a alaoly، 1422hـ.

- 24- s7y7 algam3 alsghyrwzyadath laby 3bd alr7mn m7md
nasr aldyn .bn al7ag no7 bn ngaty bn adm .alash8odry
alalbany (almtofy: 1420h.) ,almktb al eslamy.
- 25- s7y7 mslm laby al7syn mslm bn al7gag bn mslm
al8shyry alnysabory ,almtofy sna 261h .t78y8: m7md
f2ad 3bd alba8y ,dar e7ya2 altrath al3rby - byrot.
- 26- al3zyz shr7 alogyz aby al8asm 3bdalkrym bn m7md
bn 3bdalkraym alraf3y al8zoyny alshaf3y .t78y8: 3ly
m3odw3adl 3bdalmogod ,dar alktb al3lmya - byrot ,
al6b3a alaoly ,1417h**1997- .m.**
- 27- 38d algoahr althmyna fy mzhb 3alm almdyna laby
m7md glal aldyn 3bdallh bn ngm bn shas almalky ,
t78y8: a. d. 7myd bn m7md l7mr ,dar alghrb al
eslamy ,byrot - lbnan ,al6b3a alaoly ,1423h**2003 - .m.**
- 28- alfro3 lm7md bn mfl7 bn m7md bn mfrg ,abo 3bd
allh ,shms aldyn alm8dsy alramyny thm alsal7y
al7nbly (almtofy: 763h.) ,alm788: 3bd allh bn 3bd
alm7sn altrky .m2ssa alrsala ,al6b3a alaoly 1424h - **.m. 2003.**
- 29- alfoakh aldoany 3la rsala abn aby zyd al8yroany
la7md bn ghanm alnfraoy alazhry almalky (almtofy:
1126h.) ,dar alfkr .bdon 6b3a ,1415h**1995 - .m.**
- 30- kfaya al6alb alrbany 3la mtn alrsala laby zyd
al8yroany l3ly
abo al7sn almalky ,alm6bo3 m3 7ashya al3doy 3lyha ,
yosf alshy5 m7md alb8a3y ,dar alfkr - byrot .bdon
6b3a ,1414h**1994 - .m.**
- 1- kshaf al8na3 3n mtn al e8na3 lmnsor bn yons bn sla7
aldyn abn 7sn bn edrys albhoty al7nbly ,almtofy sna
1051h ,dar 3alm alktb - byrot ,bdon tary5 al6b3.

- 2- lsan al3rb laby alfdl gmal aldyn m7md bn mkrm bn 3la abn mnzor alansary alroyf3y al efry8y ,almtofy sna 711h ،dar sadr-byrot ،al6b3a althaltha ،1414h.
- 3- almbd3 fy shr7 alm8n3 lbrhan aldyn aby es7a8 ebrahym bn m7md abn mfl7 ،almtofy sna 884h ،dar alktb al3lmya ،byrot - lbnan ،al6b3a: alaoly ،1418h - . **1997m.**
- 4- almgmo3 shr7 almhzb laby zkrya m7yy aldyn y7yy bn shrf alnooy (almtofy: 676h.) ،dar alfkr.
- 5- alm7y6 albrhany fy alf8h aln3many f8h al emam aby 7nyfa lbrhan aldyn m7mod bn a7md bn 3bd al3zyz bn 3mr bn m´az´a´ alb5ary al7nfy (almtofy: 616h.) ، alm788: 3bd alkrym samy algndy ،dar alktb al3lmya ، byrot – lbnan ،al6b3a alaoly ،1424 h**2004 - . m.**
- 6- msnd al emam a7md bn 7nbl ،abo 3bd allh a7md bn m7md bn 7nbl bn hlal bn asd alshybany (almtofy: 241h.)،alm788: sh3yb alarn2o6 - 3adl mrshd،wa5ron ، eshraf: d 3bd allh bn 3bd alm7sn altrky ،m2ssa alrsala، al6b3a alaoly ،1421 h**2001 - . m.**
- 7- almsba7 almnry fy ghryb alshr7 alkbyr laby al3bas a7md bn m7md bn 3ly alfyomy thm al7moy ،almtofy sna 770h ،almktba al3lmya - byrot ،bdon tary5 al6b3.
- 8- m6alb aoly alnhy fy shr7 ghaya almnthy lms6fy bn s3d bn 3bdh alsyo6y shhra ،alr7ybany molda thm aldmsh8y al7nbly (almtofy: 1243h.)،almktb al eslamy ، al6b3a althanya ،1415h**1994 - . m.**
- 9- almgghny laby m7md mof8 aldyn 3bdallh bn a7md bn m7md bn 8dama algma3yly alm8dsy thm aldmsh8y al7nbly ،alshhyr babn 8dama alm8dsy ،mktba al8ahra ، bdon tary5 al6b3 ،1388h**1968 - . m.**

- 10- m8ayys allgha laby al7syn a7md bn fars bn zkrya al8zoyny alrazy ,almtofy sna 395h ،t78y8: 3bd alsлам m7md haron ،dar alfkr ،1399h**1979 - .m.**
- 11- alntf fy alftaoy laby al7sn 3ly bn al7syn bn m7md alsُُghُdy ،7nfy (almtofy: 461h.) ،t78y8: sla7 aldyn alnahy ،m2ssa alrsala - byrot lbnan ،al6b3a althanya ، 1404h**1984 - .m.**
- 12- nhaya alm7tag ely shr7 almnhag lshms aldyn m7md bn aby al3bas a7md bn 7mza shhab aldyn alrmly (almtofy: 1004h.) ،dar alfkr ،byrot. al6b3a ala5yra - 1404h**1984/.m.**
- 13- alhdaya fy shr7 bdaya almbtdy ،laby al7sn 3ly bn aby bkr bn 3bd alglyl alfrghany almrghynany ،almtofy sna 593h ، t78y8: 6lal yosf ،dar a7ya2 altrath al3rby ،lbnan-byrot.
- 14- mo83 webteb.

